

الصوارم المهركة

[241] كتابا مشتملا على امره بالمسح واطهار ان الامر السابق انما كان لعلمه عليه السلام بما يتلى به من الامتحان في الوضوء ان قلت: انه عليه السلام أما كاذب في قوله " قد سماه صديقا رسول الله صلى الله عليه وآله " وهو لا يليق بعصمته وطهارته، وأما صادق وكفى به فضلا لابي بكر. قلت جاز ان يكون ذلك تهكما على من زعم ان تلك الشبهة قد وقعت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وان يكون بناء على قوله صلى الله عليه وآله " من ابتلى ببليتين فليخر ايسرهما " ومضمون المقدمة المذكور في الكتب الكلامية القائلة ان ارتكاب اقل القبائح للتخلص واجب فتدبر. وأما ما رواه من خبر حلية السيف، فبعد الاغماض عما في رجال سنده من الزيف، يتوجه ان ذكر الصديق فيه أما من اضافات الراوى تعظيما له كما قد يضيف الراوى المتأخر لفظ " عليه السلام، ورضى الله عنه " مع فقد انه في عبارة الراوى المتقدم أو لاجل تحصيل التميز للمخاطب من غير تصديق بمضمونه أو للاستهزاء كما في قوله تعالى " ذق انك انت العزيز الكريم " أو للتقية عن السائل. وأما قوله عليه السلام " قد حلى أبو بكر سيفه " فليس المقصود من الاستدلال عدم الباس بفعل ابي بكر من حيث انه فعله بل بعمله ذلك زمن النبي صلى الله عليه وآله وبمحض فيه وتقرير النبي صلى الله عليه وآله اياه فالحجة في تقرير النبي صلى الله عليه وآله لا في مجرد فعل ابي بكر وهو ظاهر. 73 - قال: واخرج ايضا عن جعفر الصادق رضى الله عنه انه قال: ما ارجوا من شفاعة على شيئا إلا وانا ارجو من شفاعة ابي بكر مثله ولقد ولدنى مرتين انتهى. اقول: يدل على كذب هذا الخبر ان صاحب الشفاعة العظمى هو جده صلى الله عليه وآله فلا يليق به عليه السلام نسيان شفاعة جده صلى الله عليه وآله واطهار